بالفتح دون التي في الكهف لأن اليا في هود ساقطة في
الرسم فكانت قراءة بفتح النون محتملة بخلاف الكهف فإن اليا
ثابتة في الرسم فلا يوافق فيها فتحها وقد تقدم خلاف
ابن ذكوان في ثبوت اليا في الكهف فمن خفف النون
فهي نون الوقاية وحدها ومن شددها فهي نون
التوكيد وابن كثير لم يجعل في هود الفعل متصلا بيا المتكلم
والباقون جعلوه فلزمهم الكسر وقد تقدم أن سال
يتعدى لاثنين أولهما يا المتكلم والثاني ما ليس به علم
وقوله أن يكون على حذف حرف الجر أي من أن يكون
أو لأجل أن وقوله ما ليس لك به علم يجوز في به أن
يتعلق بعلم قال الفارسي ويكون مثل قوله
كان جزائي بالعصا أن أجلدا
ويجوز أن يتعلق بالاستقرار الذي تعلق به لك والبا
بمعنى في أي ما ليس لك فيه علم وفيه نظر قوله تعالى
الا تغفر لم يمنع لا من عمل الجازم كما لم يمتنع من عمل الجار
في نحو جئت بلا زاد قال أبو البقا لأنها كالجزء من الفعل
وهي غير عاملة في النفي وهي تنفي ما في المستقبل وليس
كذلك ما فإنها تنفي ما في الحال فلذلك لم يجز أن تدخل
إن عليها قوله تعالى قيل يا نوح الخلاف المتقدم في
قوله وإذا قيل لهم آمنوا وشبهه عائد هنا أي في كون
القائم مقام الفاعل الجملة المحكية أو ضمير مصدر الفعل
قوله تعالى بسلام حال من فاعل اهبط أي متلبسا
بسلام ومنا صفة لسلام فيتعلق بمحذوف أو هو متعلق بنفس

سلام وابتداء الغاية مجاز وكذلك عليك يجوز أن يكون
صفة لبركات أو متعلقا بها قوله تعالى ممن معك يجوز
في من أن تكون لابتداء الغاية أي ناشئة من الذين
معك وهم الأمم المؤمنون إلى آخر الدهر ويجوز أن
تكون من لبيان الجنس فيراد الأمم الذين كانوا معه
في السفينة لأنهم كانوا جماعات وقرئ اهبط بضم البا وقد
تقدم أول البقرة وقرأ الكسائي فيما نقل عنه وبركة
بالتوحيد قوله تعالى وأمم يجوز أن يكون مبتدأ
وسنمتعهم خبره وفي مسوغ الابتداء وجهان أحدهما
الوصف التقديري إذ التقدير وأمم منهم أي ممن معك
كقولهم السمن منوان بدرهم فمنوان مبتدأ لوصفه بمنه
تقديرا والثاني أن المسوغ لذلك التفصيل نحو الناس
رجلان رجل أهنت وآخر أكرمت ومنه قول امرئ القيس
إذا ما بكى من خلفها انحرفت له بشق وشق عندنا لم يحول
ويجوز أن يكون مرفوعا بالفاعلية عطفا على الضمير
المستتر في اهبط وأغنى الفصل عن التأكيد بالضمير
المنفصل قاله أبو البقا قال الشيخ وهذا التقدير والمعنى
لا يصلحان لأن الذين كانوا مع نوح في السفينة إنما كانوا
مؤمنين لقوله ومن آمن ولم يكونوا كفارا ومؤمنين
فيكون الكفار مأمورين بالهبوط إلا إن قدر أن من
المؤمنين من يكفر بعد الهبوط وأخبر عنهم بالحال التي
يؤولون إليها فيمكن على بعد قلت وقد تقدم أن مثل ذلك
لا يجوز في قوله اسكن أنت وزوجك الجنة لأمر صناعي

Copyright © King Saud University